

Tunis le : 06/03/2024

SPOT 519/2024

CONVOCATION

CONGRES NATIONAL ELECTIF DU SPOT (ELECTION DU BUREAU NATIONAL)

Chères consœurs, chers confrères,

Le Bureau National a le plaisir de vous inviter au **CONGRES NATIONAL ELECTIF** qui se tiendra le :

Samedi 27 Avril 2024 à partir de 9h30

À l'Hôtel «ACROPOLE » les Berges du Lac Tunis.

ORDRE DU JOUR :

- 9h30 → 12h30 : Lecture, discussion et approbation du rapport moral et du rapport financier, Questions diverses.
- 12h30 → 17h00 : Scrutin électif du Bureau National

Votre profession a besoin de vous et nous souhaitons vivement votre présence massive.

Veuillez recevoir, Chères consœurs, chers confrères, nos salutations confraternelles.

Le Bureau National du SPOT

*Le Président
Naoufel Amira*



تذكير بالأحكام القانونية المتعلقة بانتخاب المكتب الوطني للنقابة:

الفصل 12: المؤتمر الوطني هو أعلى سلطة في النقابة ويضم كل المنخرطين الذين قاموا بخلاص معلوم اشتراكهم.

ينعقد المؤتمر بصفة عادية كل 3 سنوات بدعوة من المكتب الوطني للنقابة.

يمكن للمؤتمر أن ينعقد بصفة خارقة للعادة بدعوة من المكتب الوطني أو بطلب من الهيئة الوطنية أو من أغلبية المنخرطين أو بقرار من الجلسة العامة و على الجهة الداعية تحديد جدول الأعمال الذي لا يمكن أن يطرأ عليه أي تغيير في هذه الحالة، و على المكتب الوطني باعتباره المكلف بتنظيم المؤتمر أن يحدد موعد الإنعقاد في أجل أقصاه 45 يوم من تاريخ تسلمه للطلب أو القرار. تتم الدعوة قبل 20 يوم على الأقل من تاريخ انعقاد المؤتمر عبر النشر في الموقع الإلكتروني الرسمي للنقابة و صحيفتين ورقيتين. كما يمكن توجيهها بطرق أخرى، إلى كل المنخرطين الذين قاموا بخلاص معلوم اشتراكهم مع ذكر جدول الأعمال و تاريخ و مكان الإنعقاد.

إذا تضمن المؤتمر إجراء انتخابات يجب أن يحدد في الدعوة ساعة بداية ونهاية الاقتراع.

الفصل 14: ينعقد المؤتمر رسمياً مهما كان عدد الحاضرين وتتم المصادقة على القرارات و اللوائح والتوصيات بأغلبية المقترعين.

الفصل 15: تسير أعمال النقابة بواسطة مكتب وطني مكون من 11 عضو يتم انتخابهم بالاقتراع السري المباشر أثناء انعقاد المؤتمر الوطني.

و يجب أن تشمل تركيبة المكتب الوطني على الأقل عضوين من صنادلة صنف "أ" و عضوين من صنف "ب" و ذلك بشرط أن يتوفر العدد الكافي من المترشحين من كلا الصنفين.

و في صورة نقص أو غياب كلي لمترشحين من صنف معين فإن المكتب الوطني يتكون حسب الحالة من عضو واحد من صنف و باقي الأعضاء من الصنف الآخر أو يكون كل أعضائه من صنف واحد.

الفصل 16: يقع الترشح لعضوية المكتب الوطني بصفة فردية بواسطة مطلب يحمل إمضاء و ختم الصيدلي و يقع إرساله عن طريق مكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ يوجه إلى المكتب الوطني باسم رئيس النقابة أو يقع إيداعه لدى مقر المكتب الوطني مقابل وصل إيداع. وفي كلتي الحالتين يجب أن يصل مطلب الترشح إلى المكتب الوطني قبل 5 أيام مفتوحة على الأقل من تاريخ انعقاد المؤتمر. وحال إقبال قائمة المترشحين يقع تعليقها في مقر النقابة ومقار الفروع الجهوية للاطلاع عليها.

الفصل 17: يجب على المترشحين للمكتب الوطني أن يكونوا منخرطين بالنقابة منذ 3 سنوات على الأقل وقاموا بخلاص معلوم اشتراكهم السنوي بصفة منتظمة وأن لا ينطبق عليهم التحجير الوارد بالفصل 251 من مجلة الشغل، و أن لا تكون قد صدرت ضدهم أحكام تأديبية باتة تقضي بتحجير لمباشرة المهنة.

الفصل 18: يجري الاقتراع سرا تحت إشراف مكتب مكون من 3 ناخبين على الأقل يقع اختيارهم من طرف رئيس النقابة أو من ينوبه على أن لا يكونوا أعضاء بالمكتب المنتهية مدته ولا مترشحين. وهذا المكتب هو الذي يتولى عملية الفرز و التصريح بنتيجة الاقتراع ويحرر محضر في الغرض مضمي من كل أعضاءه.

الفصل 19: يتم ترسيم أسماء كل المترشحين حسب أولوية وصول الترشيح إلى المكتب الوطني على قائمة واحدة و يقع ختمها بطابع النقابة. وعند الاقتراع يختار الناخب 11 إسما على الأكثر من بين المترشحين.

يتم الفرز مباشرة بعد غلق عملية التصويت.

عند الفرز لا يقع احتساب الأوراق التي تشتمل على أكثر من 11 إسما، أو علامات خاصة، أو أسماء مضافة إلى القائمة الأصلية.

يقع التصريح بفوز المترشحين الذين تحصلوا على أكثر عدد من الأصوات وفي صورة التعادل يفوز المترشح الأقدم في مهنة الصيدلة الخاصة.

ينتخب أعضاء المكتب الوطني لمدة 3 سنوات ولا يمكن انتخابهم لأكثر من مدتين نيابيتين متتاليتين.

